الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
وزارة التكوين والتعليم المهنيين
Ministère de la Formation et de l'Enseignement Professionnels

Centre National de l'Enseignement Professionnel à Distance (CNEPD)

المركز الوطني للتعليم المهني عن بعد (م.و.ت.م.ب)

درس في القانون المدني

الدرس رقم 04

شبه العقود

مقدمة:

سوف نواصل ضمن هذه السلسلة دراسة الإلتزامات المترتبة عن الأعمال القانونية وذلك بالتطرق إلى مفهوم شبه العقود.

وحتى يتسنى لنا الإلمام بهذا المفهوم إرتأينا إنتهاج الخطة التالية :

1- الإثراء بلا سبب؛
2- الدفع غير المستحق؛
3- الفضالة.

خطة الدرس رقم 04 :

تعريف

I- الإثراء بلا سبب
II- الدفع غير المستحق
III- الفضالة
IV- تمرين تطبيقي
V-تصحيح التمرين

تعريف :

ماهو شبه العقد ؟

غالبا مانعرف شبه العقد بأنه عمل مشروع يتم بطريقة إرادية تترتب عنه إلتزامات تنصرف إلى صاحبها أو إلى الغير (شخص آخر)؛ ويشبه مفهوم العقد في حد ذاته لكون الإرادة فيه تلعب دورا ويختلف عنه لكونه غير مؤسس على توافق الإرادتين وتطابقهما.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون المدني الجزائري لم يعط أي تعريف لشبه العقود، بيد أنه يحدد حالات ويتعلق الأمر خاصة بـــ :

- الإثراء بلا سبب؛
- الدفع غير المستحق؛
- الفضالة.

سنعالج هذه الحالات الثلاثة بسرد بعض الأمثلة :

I- الإثراء بلا سبب :

فحسب بعض رجال القانون فإن الإثراء بلا سبب يكمن في إرتفاع قيمة الذمة المالية لشخص ما على حساب شخص آخر يجد نفسه في إفتقار دون أن يكون بينهما بيان على ذلك.

فالهدف المنشود هو تصحيح ذلك الخلل وعدم التوازن. في الواقع، فإن هذا المفهوم ينبع من مبدأ الإنصاف الذي يمنع الإثراء على حساب الغير.

- إذن بأية كيفية يقدم القانون الجزائري هذا المفهوم ؟

حسب المادة 141 من القانون المدني فإن: "كل من نال عن حسن نية من عمل الغير أو من شيء له منفعة ليس لها ما يبررها يلزم بتعويض من وقع الإثراء على حسابه بقدر ما إستفاد من العمل أو الشيء".

لكي نبرز عناصر الإثراء بلا سبب، فإننا نميز بين جانبين هما الجانب المادي والجانب القانوني.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

1- العنصر المادي :

نقول بأن ثمة حركة قيم بين شخصين وحتى نستوعب جيدا مفهوم الإثراء بلا سبب فإننا نجزء العملية إلى ثلاثة أجزاء :

أ- إثراء ينتفع به شخص ما؛
ب-إفتقار يتحمله شخص آخر بالنتيجة؛
ج-وأخيرا نقول بأن ثمة علاقة سببية بين الإفتقار والإثراء.

يعني أنه حصل إثراء "س" وإفتقار "ع" وبطبيعة الحال إثراء "س" جاء على حساب إفتقار "ع".

2- العنصر القانوني :

يجب الرجوع دائما إلى القانون ، وحسب القانون المدني ، فإن الإثراء الوحيد الذي يؤخذ بعين الإعتبار هو الإثراء بلا سبب.

مثال :

يزود تاجر أسمدة كيمياوية مزارعا مفلسا بسلعة، في حين يكون صاحب قطعة الأرض قد إسترد أرضه مستفيدا من تربة خصبة بفضل الأسمدة المستعملة والتي لم يقم بتسديد ثمنها ، لكنه ملزم بدفع الثمن إلى التاجر بسبب هذا لإثراء بلا سبب.

فيما يلي سنتطرق إلى النقطة الثانية من هذا الدرس والمتمثلة في الدفع غير المستحق.

II- الدفع غير المستحق :

إن الفكرة العامة التي تبرز من خلال عملية الدفع غير المستحق هي كالآتي :

- إن كل من تسلم على سبيل الوفاء ما ليس مستحقا له وجب عليه رده لصاحبه الذي يحق له القيام بدعوى الإسترداد (أو الإحتجاج).

يعني أن الشخص الذي إستلم خدمة غير مستحقة على أساس الدفع وجب عليه رده لصاحبه عن طريق إسترداد (دفع) غير المستحق.

لتوضيح الدفع غير المستحق فإننا نمثله بقرض يكون فيه الشخص الذي يستلم الدفع هو المقترض أما الذي يجب إسترداد الوفاء له هو المقرض.

غير أن الأمر هنا يتعلق بقرض تكون فيه إرادة المقرض غائبة، لذلك فإن الإثراء بلا سبب لا يعتبر عقدا بل شبه عقد.

وأخيرا نمر إلى الجزء الثالث من الدرس والمتمثل في الفضالة.

III- الفضالة :

إن الفضولي هو الذي يبادر، دون سابق إذن من المعني الرئيسي، بالقيام بعمل قانوني إزاء الغير.

تنص المادة 150 من القانون المدني على مايلي :"الفضالة هي أن يتولى شخص عن قصد القيام بالشأن لحساب شخص آخر، دون أن يكون ملزما بذلك".

تقيم هذه العملية علاقة بين شخصين هما :

- الفضولي؛
- رب العمل.

قلم الجزائر | WWW.DZPEN.COM

لنلخص :

تتحقق الفضالة متى تولى شخص يدعى **الفضولي** القيام بشأن أو عمل تكون فائدته لحساب الغير أو شخص آخر هو **رب العمل** دون وكالة من هذا الأخير.

إضافة إلى هذا التدخل في شؤون الآخرين فإن إلتزامات متبادلة تتولد و تنصرف إلى كل من الفضولي ورب العمل.

- لكن السؤال المطروح هو: لماذا نمثل الفضالة بشبه العقد ؟

تفهم الفضالة على أنها شبه عقد لأنه ليس هناك في الأساس عقد مبرم بين رب العمل والفضولي. وبالتالي فإن هنالك غياب الإتفاق الإرادتين وتطابقهما.

أمثلة :

المثال رقم 01 :

عندنا بناية في حاجة إلى إصلاح مستعجل في حين يكون صاحبها غائبا عن المكان، فيطلب جار من مقاول القيام باللازم في هذه الحالة نحن بصدد حالة فضالة.

كما يلتزم الجار بالحرص على التنفيذ الحسن للأشغال، ويكون مطالب بإخطار صاحب النيابة بكل ما جرى، وفي المقابل يلتزم الأخير بتعويض المصاريف.

المثال رقم 02 :

غادر جارك منزله وأنت لا تعرف عنوانه الجديد، وتشاء الصدف أن يصاب سقف منزله بأضرار جراء عاصفة، فاتفقت مع بناء لتغطية السقف أو قمت أنت بنفسك بذلك العمل لتجنب أضرار أخرى قد تلحق بالمنزل.

- ماهي أهم نتائج الفضالة ؟

كما نعلم، فإن الفضالة ترتب إلتزامات تنصرف إلى رب العمل والفضولي في آن واحد.

1- <u>الفضولي</u> :

- ينبغي على الفضولي مواصلة العمل الذي بدأه إلى غاية تمكن رب العمل من القيام به بنفسه؛
- ينبغي عليه إشعار رب العمل أو وارثه بتدخله (العمل أو الشأن الذي قام به)؛
- ينبغي أن يولي للشأن الذي قام به العناية اللازمة.

2- <u>رب العمل أو الشأن</u> :

متى تصرف الفضولي بعناية وسرعة توجب على رب العمل القيام بـــ :

- تنفيذ الإلتزامات المتعاقد عليها لحسابه من طرف الفضولي؛
- تعويضه عن الإلتزامات التي قام بها؛
- مكافأة الفضولي على الشأن الذي قام به إذا دخل ذلك في إطار مهنته.

VI - تمرين تطبيقي :

أجب على الأسئلة التالية بالإستعانة بالدرس.

1- ماهو الفرق بين العقد وشبه العقد ؟
2- عرف الفضالة.

V- تصحيح التمرين :

1- يعتبر العقد إتفاقا يلتزم بموجبه شخص أو عدة أشخاص آخرين إزاء شخص أو أكثر بمنح أو فعل أو عدم فعل شيء ما . وعليه فإن العقد وليد إتفاق إرادتين وينتج إلتزامات تنصرف إلى طرفي العقد.

و أما شبه العقد، فإنه عمل مشروع يتم بطريقة إرادية وتنتج عنه آثار تنصرف إلى صاحبها أو إلى شخص آخر.

و يشبه العقد ذاته (أي شبه العقد) لما تلعبه الإرادة من دور فيه، ويختلف عنه لأنه غير مؤسس على تطابق الإرادتين.

2- تتمثل الفضالة بالنسبة لشخص يدعى الفضولي بإبرام عقد أو القيام بخدمة مادية لصالح شخص آخر يدعى رب العمل في ظروف حال إستعجالية وعند إقتضاء الضرورة لذلك، مثل حالة عدم إستطاعة (قدرة) رب العمل إعطاء موافقته مسبقا.